

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٢٥٥ لسنة ٢٠١٩

بتشكيل وتحديد مقر لجنة التوفيق في المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق في بعض المنازعات التي تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفا فيها وتعديلاته؛ وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين مقارها، والقرارات المعدلة له؛ وعلى قرار وزير العدل رقم ١٧٨٦ لسنة ٢٠١٧ بتعيين مقار عمل لجان التوفيق في المنازعات؛

وعلى كتاب السيد الدكتور وزير قطاع الأعمال العام رقم (٢٦٧٤) بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢١ بشأن إنشاء لجنة التوفيق في بعض المنازعات للوزارة؛

قرر :

(المادة الأولى)

شكل لجنة التوفيق في بعض المنازعات التي يكون أحد أطرافها وزارة قطاع الأعمال العام طبقاً للقانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه ويمثل الجهة الإدارية فيها كل من :

١- الأستاذ/ إيهاب محمد فريد - ممثلاً أصلياً.

٢- الأستاذ/ عوني عبد الصادق أبو بكر - ممثلاً احتياطياً.

وتسند رئاسة هذه اللجنة إلى السيد المستشار / ناجي سعد محمد محمود الزفتاوي .
وتعقد جلساتها وتبادر أعمالها بمقر مركز إعداد القادة لإدارة الأعمال - الكائن في :
تقاطع شارعى سالم سالم وعبد العظيم راشد - العجوزة - الجيزه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٥/١١/٢٠١٩

وزير العدل

المستشار / محمد حسام عبد الرحيم